تعزيز القيم الأسرية ومعالجة المشكلات الزوجية في ضوء القرآن الكريم: دراسة تطبيقية معاصرة

م. م. حامد رشيد مجبل

وزارة التربية– المديرية العامة لتربية الأنبار – قسم تربية الفلوجة

hamdrshydmjbl@gmail.com

تاريخ الاستلام 2026/1/11 تاريخ القبول 2026/2/11 تاريخ النشر 2026/3/31

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان دور القرآن الكريم في تعزيز القيم الأسرية ومعالجة المشكلات الزوجية في الأسرة المعاصرة، من خلال إبراز المنظومة القرآنية المتكاملة التي تقوم على المودة والرحمة والميثاق الغليظ. ويسعى البحث إلى توضيح أثر هذه القيم في تحقيق الاستقرار الأسري، ومعالجة أبرز الإشكالات الزوجية المعاصرة، كحالات الطلاق، والشقاق الأسري، وسبل إصلاح ذات البين، والوقاية من التفكك الأسري. واعتمد البحث المنهج الاستقرائي التحليلي في جمع الآيات ذات الصلة ودراستها، والمنهج الوصفي في عرض واقع المشكلات الأسرية، إلى جانب المنهج التطبيقي لبيان إمكانية تفعيل القيم القرآنية في الواقع المعاصر. ويخلص البحث إلى أن الالتزام بالمنهج القرآني في بناء الأسرة يُعد من أنجع السبل في تعزيز التماسك الأسري وتحقيق الاستقرار في ظل تحديات العصر الحديث.

الكلمات المفتاحية: القيم الأسرية، المشكلات الزوجية، المنهج القرآني، الاستقرار الأسري.

Enhancing Family Values and Addressing Marital Problems in the Light of the Holy Qur'an: A Contemporary Applied Study

Hamed Rashid Mujbil

Ministry of Education- General Directorate of Education of Anbar– Fallujah Education Department

Abstract:

This study examines the role of the Holy Qur'an in strengthening family values and addressing marital problems within the contemporary family. It highlights the Qur'anic framework based on affection, mercy, and the solemn marital covenant, and explains its impact on promoting family stability and addressing major modern issues such as divorce, family discord, reconciliation, and prevention of disintegration. The study adopts the

inductive–analytical, descriptive, and applied methods. It concludes that adherence to the Qur'anic approach provides an effective foundation for reinforcing family cohesion and achieving stability amid modern challenges.

Keywords: Family Values, Marital Problems, Qur'anic Approach, Family Stability.

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الذي جعل الأسرة لبنة المجتمع الأساسية، وأقامها على المودة والرحمة، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

تمثل الأسرة في القرآن الكريم نواة المجتمع واستقراره، وقد أسس المنهج القرآني منظومة متكاملة من القيم الأسرية تشمل المودة والرحمة والعدل وحسن المعاشرة، لتكون أساسًا لحياة زوجية مستقرة. ومع تحديات العصر المعاصر والمشكلات الزوجية المتزايدة، تبرز الحاجة إلى استحضار القيم القرآنية لتعزيز التماسك الأسري ومعالجة المشكلات الزوجية.

أهمية البحث: إبراز دور القرآن الكريم في تعزيز القيم الأسرية ومعالجة المشكلات الزوجية، وتحقيق الاستقرار الأسري في الواقع المعاصر.

مشكلة البحث: ما دور القرآن الكريم في تعزيز القيم الأسرية، وكيف يسهم في معالجة المشكلات الزوجية المعاصرة؟

هدف البحث: بيان القيم الأسرية في القرآن الكريم، وإظهار أثرها في تحقيق الاستقرار الأسري ومعالجة المشكلات الزوجية.

منهج البحث: اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي لدراسة الآيات القرآنية، والمنهج الوصفي لعرض واقع المشكلات الزوجية، والمنهج التطبيقي لإظهار إمكانية تفعيل القيم القرآنية في الواقع المعاصر.

خطة البحث: قسمت البحث الى تمهيد في التعريف القيم الأسرية ومنهج التكامل في فهم النص القرآني، ومبحثين:

المبحث الأول: تعزيز القيم الأسرية وتأسيس المودة في ضوء القرآن الكريم.

المطلب الأول: ميثاق الزواج الغليظ (رؤية قرآنية لمكانة الرابطة الزوجية).

المطلب الثاني: معايير اختيار شريك الحياة في ضوء التوجيه القرآني.

المطلب الثالث: قيم التعاون والتراحم بين الزوجين.

المطلب الرابع: حقوق الأسرة المادية (النفقة) في المنظور القرآني.

المطلب الخامس: حفظ الغيب وصيانة الأسرار الزوجية.

المبحث الثاني: المنهج القرآني في معالجة المشكلات الزوجية المعاصرة.

المطلب الأول: الطلاق بضوابطه الشرعية (دراسة في المقاصد القرآنية).

المطلب الثاني: منهج القرآن في إصلاح ذات البين عند الشقاق.

المطلب الثالث: سبل الوقاية من التفكك والشقاق الأسري.

يسعى هذا البحث إلى توظيف القيم القرآنية لتعزيز استقرار الأسرة ومعالجة المشكلات الزوجية في العصر المعاصر.

تمهيد في التعريف القيم الأسرية.

أولاً: تعريف القيم لغةً

قال ابن فارس: القيمة: هي ثمن الشيء، يقال: قومت الشيء: أحللته محل نفسه. والقيمة: القامة، والجمع قيم، وهي الاستقامة. [1]

وعليه تشير القيم إلى الوزن الحقيقي للشيء سواء ماديًا أو معنويًا، وتشمل الاستقامة والاعتدال في السلوك.

ثانياً: تعريف الأسرة لغةً

قال ابن منظور أُسْرةُ الرجل: رهطه وعشيرته، لأنه يتقوى بهم. والأَسْرُ: القوة. والأسرة: الدرع الحصينة.[2]

وعليه تمثل الأسرة شبكة دعم وحماية للفرد، تجمع بين القوة الاجتماعية والأمن والاستقرار.

ثالثاً: تعريف القيم الأسرية اصطلاحاً:

عرفتها فاطمة الزهراء بريطل بانها: "مجموعة من القواعد والمبادئ التي يتواضع عليها أفراد الأسرة، والتي توجّه سلوكهم وتنظم علاقاتهم الداخلية والخارجية، وتعمل على حفظ كيان الأسرة واستقرارها في مواجهة التحديات" [3].

وعرفت ايضا: القيم الأسرية هي المبادئ والمعايير الأخلاقية والتربوية التي تنظّم العلاقات داخل الأسرة، وتوجّه سلوك أفرادها نحو التماسك والاستقرار، وفق ما تتطلبه الشريعة والمعايير الاجتماعية[4].

المبحث الأول: تعزيز القيم الأسرية وتأسيس المودة في ضوء القرآن الكريم

المطلب الأول :ميثاق الزواج الغليظ (رؤية قرآنية لمكانة الرابطة الزوجية).

قال الله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾. [5]

الزواج في الإسلام رباط مقدس يؤطره القرآن بميثاق غليظ ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾، يرسخ الوفاء بالعهود والأمانة، ويؤكد قدسية العلاقة الزوجية كأساس لبناء أسرة مستقرة ومجتمع متماسك. "

يقول الطبري في تفسير الآية: ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾، إن ذلك يشير إلى العهد القوي على الوفاء بالميثاق الزوجي، بالإمساك بالمعروف أو التسريح بالإحسان[6].

قال الامام الزمخشري: والميثاق الغليظ حق الصحبة والمضاجعة، كأنه قيل: وأخذن به منكم ميثاقا غليظا، أي: بإفضاء بعضكم إلى بعض ووصفه بالغلظ لقوته وعظمه[7].

تؤكد أقوال العلماء أن "الميثاق الغليظ" يبرز قدسية الزواج وضرورة الوفاء به كأساس لاستقرار الأسرة والمجتمع.

وجاء في الحديث عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ، "عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ" [8].

قال الامام الخطابي في شرح الحديث: "الشروط في النكاح مختلفة: (فمنها): ما يجب الوفاء به اتفاقا، وهو ما أمر الله به، من إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان، وعليه حمل بعضهم هذا الحديث، (ومنها): ما لا يوفي به اتفاقا، كسؤال طلاق أختها، (ومنها): ما اختلف فيه، كاشتراط أن لا يتزوج عليها، أو لا يتسرى، أو لا ينقلها من منزلها إلى منزله"[9]. يشرح ابن بطال أن المهر هو من حقوق الزوج التي يجب الوفاء بها، كما يشمل ما يشترطه عقد النكاح من الالتزام بالإمساك بالمعروف أو التسريح بالإحسان، وفق ما أمر الله[10].

القيم الأسرية المستنبطة من النصوص الشرعي وتطبيقاتها المعاصرة:

1. **قيمة الوفاء بالعهد والمسؤولية الأسرية:** تؤكد الآية والحديث مبدأ الوفاء بالعهد، وأن الزواج ميثاقٌ غليظ يوجب الالتزام بالحقوق والواجبات بين الزوجين. يوضح الطبري معنى الآية: "﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا

غَلِيظًا﴾" بأنه العهد والالتزام الذي يقيّد الزوجين تجاه بعضهما في إمساك الزوجة بالمعروف أو تسريحها بإحسان[11] ، مما يعكس أهمية الوفاء بالعهد الأسري كمسؤولية أخلاقية وشرعية.

يقول محمد عبدالله الدخيل: الأسرة مؤسسة اجتماعية تقوم على الالتزام المتبادل بالواجبات والحقوق، ويعتبر الوفاء بالعهد بين الزوجين من أهم مؤشرات التوافق الأسري واستقرار الأسرة[12].

التطبيق المعاصـــر: يظهر أثر هذه القيمة اليوم في وجوب الالتزام ببنود عقد الزواج القانونية والشرعية، وعدم الإخلال بها من أي طرف، سواء في النفقة أو السكن أو حسن المعاشرة، مما يحدّ من النزاعات الأسرية ويعزز استقرار المجتمع.

2. قيمة الاحترام المتبادل والرحمة الزوجية: تُبرز الآية والحديث أن الميثاق الزوجي يقوم على الرحمة والاحترام المتبادل، لا على مجرد الالتزام الشكلي. **قال أبو القاسم الزمخشري(538هـ):** "والميثاق الغليظ: حق الصحبة والمضاجعة، كأنه قيل: وأخذن به منكم ميثاقا غليظا، أي: بإفضاء بعضكم إلى بعض. ووصفه بالغلظ لقوته وعظمه "[13]. فاحترام الطرف الآخر نابع من إدراك قدسية هذا الميثاق.

التطبيق المعاصر: تتجلى هذه القيمة في التعامل الإنساني داخل الأسرة، من خلال الحوار الهادئ وتقدير جهود كل طرف، والابتعاد عن العنف اللفظي والجسدي، والتعاون في تربية الأبناء بروح المودة.

3. قيمة الأمانة في العلاقة الزوجية: يقوم الزواج في الإسلام على الأمانة، كما دلّ عليه قول النبي ﷺ:" **فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللهِ**"[14]، وتشمل هذه الأمانة حفظ الحقوق المادية والمعنوية للطرفين.

وقال ابو زهرة: "الميثاق الغليظ أي الشديد القوي الثابت الذي هو عهد ثقيل لَا يصح منه التخلص. وذلك الميثاق، هو الارتباط بين الزوجين أمدا صارت فيه نفس كل واحد قطعة من الآخر"[15]. مما يوضح أن الإخلال بالأمانة الزوجية يعدّ خيانة لجوهر الميثاق.

التطبيق المعاصر: يُترجم ذلك في الالتزام بالأمانة الأسرية من خلال الإخلاص، وصون الأسرار الزوجية، والابتعاد عن الخيانة العاطفية أو الرقمية، والمحافظة على الثقة كأساس للعلاقة.

4. قيمة العدل والإنصاف بين الزوجين: من دلالات الميثاق الغليظ وجوب العدل في المعاملة والإنفاق، يرى النووي أن هذه الشروط من مقتضيات عقد النكاح ومقاصده، مثل العشرة بالمعروف، والإنفاق على الزوجة، وتوفير الكسوة والمسكن بالمعروف، ولا تتعارض مع روح الزواج بل تعززها[16].

التطبيق المعاصر: تشمل هذه القيمة المساواة في الحقوق والواجبات بين الزوجين ضمن الضوابط الشرعية، وتطبيق القوانين التي تضمن حقوق الزوجة في النفقة والحضانة، بما يحقق السكن النفسي والتوازن الأسري.

5. قيمة الالتزام بالضوابط الشرعية في العلاقات الأسرية: يُبيّن الحديث النبوي أن أحق الشروط بالوفاء ما وافق الشرع ومقصده، بما يرسّخ الالتزام بالضوابط الشرعية داخل الأسرة. **قال العيني:** "أحق الشروط بالوفاء شروط النكاح، لأن امرأة أحوط وبابه أضيق"[17]، أي أن الالتزام بهذه الشروط هو صيانة للأسرة من الانحراف.

التطبيق المعاصر: تظهر هذه القيمة في ضبط العلاقات الزوجية بما يوافق الشريعة، والابتعاد عن الممارسات المخالفة للدين أو الأعراف المستقيمة، وضمان أن تكون العلاقة قائمة على الحلال والرضا المتبادل.

تُقدّم النصوص القرآنية والنبوية منظومة قيمية متكاملة تُحقّق استقرار الأسرة وتُجسّد مقصد الشريعة في السكن والمودة والرحمة.

المطلب الثاني :معايير اختيار شريك الحياة في ضوء التوجيه القرآني.

قال الله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾[18].

يحدد القرآن الكريم معايير اختيار شريك الحياة الصالح، موضحًا أن الطيب للطيبات والطيب للطيبين ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾، بما يضمن توافق القيم والأخلاق واستقرار الأسرة.

قال مكي بن ابي طالب القيسي (ت437هـ) في تفسير الآية: "الطيبات المؤمنات العفائف للطيبين المؤمنين الأعفاء، ونكاح العفائف للأعفاء، ونكاح الأعفاء للعفائف"[19].

وقال فخر الدين الرازي(ت606هـ): "القول في الطيبات وأولئك إشارة إلى الطيبين وأنهم مبرءون مما يقول الخبيثون من خبيثات الكلمات، والطيبات من النساء للطيبين من الرجال، والمعنى أن مثل ذلك الرمي الواقع من المنافقين لا يليق إلا بالخبيثات والخبيثين لا بالطيبات والطيبين"[20].

توضح العلماء المتقدمة أن القرآن يربط اختيار شريك الحياة بالصلاح والطيبة، مؤكدة أن الزواج بين الطيبين والطيبات يحقق توافق القيم والأخلاق ويعزز استقرار الأسرة.

وجاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، "عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ"[21].

قال القاضي بن موسى عياض (544هـ) في شراح الحديث: "ظاهر كلامه إباحة النبي صلى الله عليه وسلم النكاح للمال والحسب وبقية الأوصاف، وهو كما قال، لكنه آثر – عليه السلام – مقصد الدين، وحض ع ليه وأغرى به". [22]

يبيّن الطيبي الحسين بن محمد(ت743هـ): أن المقصود من التفضيل في الزواج هو الدين، لا المال أو الجمال أو النسب، فالرجل يُؤثر الزوجة ذات الدين لتجنب الفقر الروحي والمادي، موافقًا للآية الكريمة: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾، فالصلاح هنا يعني تفضيل الدين كقاعدة أساسية للزواج[23].

القيم الأسرية المستنبطة في ضوء النصوص الشرعية وتطبيقاتها المعاصرة:

1. قيمة التدين كأساس في اختيار الزوجة: يُعدّ الدين الأساس في اختيار الزوجة الصالحة، إذ وجّه النبي ﷺ إلى تقديم ذات الدين لأنه الضمان الحقيقي لاستقامة الأسرة وسعادتها.

قال ابن حجر العسقلاني (ت852هـ): "أن اللائق بذي الدين والمروءة أن يكون الدين مطمح نظره في كل شيء لا سيما فيما تطول صحبته فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بتحصيل صاحبة الدين الذي هو غاية البغية". [24]

وقال ابن خلدون(ت808هـ) في تقرير أثر الدين في استقامة الاجتماع الأسري: إنّ الأخلاق إذا كانت راسخة في النفوس، نشأت عنها الأفعال الجميلة، واستقام بها نظام العمران[25] .

يبين هذا النص أن التدين ليس قيمة فردية فحسب، بل عنصرٌ حاسم في استقامة البناء الأسري والاجتماعي.

التطبيق المعاصر: تتمثل هذه القيمة اليوم في ضرورة تحرّي الخاطب أو المخطوبة عن تدين الطرف الآخر وخلقه قبل أي اعتبار آخر، لأن استقرار الحياة الأسرية لا يتحقق إلا على أساس من الالتزام الديني والخلقي الذي يضبط السلوك ويمنع الانحراف.

2. قيمة التوافق الخُلقي والإيماني بين الزوجين: تدل الآية الكريمة على مبدأ التناسب في الصلاح والإيمان بين الزوجين، إذ قال تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾، وهو تعبير عن الانسجام الخُلقي والروحي الذي يجب أن يكون بين الشريكين.

قال مكي بن ابي طالب: "الطيبات المؤمنات العفائف للطيبين المؤمنين الأعفاء، ونكاح العفائف للأعفاء، ونكاح الأعفاء للعفائف"[26].

التطبيق المعاصر: في واقع اليوم، تتجلى هذه القيمة في ضرورة البحث عن التوافق القيمي والفكري بين الزوجين، وعدم الاقتصار على المظاهر المادية أو الشكلية، إذ إن الانسجام في المبادئ والاعتقاد هو الذي يضمن استمرار الحياة الأسرية واستقرارها.

3. قيمة التوازن في النظر إلى مقاصد الزواج: بيّن الحديث أن دوافع الزواج تتنوع، غير أنّ الإسلام قدّم الدين معيارًا حاكمًا يضبط سائر المقاصد دون إغفالها.

قال القاضي عياض: "إباحة النبي صلى الله عليه وسلم النكاح للمال والحسب وبقية الأوصاف، وهو كما قال، لكنه آثر – عليه السلام – مقصد الدين، وحض عليه وأغرى به". [27]

التطبيق المعاصر: تبرز هذه القيمة في توعية الشباب والفتيات بأن الزواج لا ينبغي أن يُبنى على الجمال أو الثراء وحدهما، بل على التفاهم والالتزام والمسؤولية المشتركة، لأنّ هذه العوامل وحدها التي تضمن دوام العشرة الزوجية.

4. قيمة الطيب والفضيلة في بناء الأسرة: تقرر الآية الكريمة أن العلاقة الزوجية رابطة بين طيبين في الأخلاق والعفة، فالزواج بين الطيب والخبيث مآله الفشل والاضطراب، بينما الزواج بين الطيبين يثمر السعادة والاستقرار. **وقال الهرري:** "(والطيبات) من النساء (للطيبين) من الرجال، لما قد عرفت من الإنس بمن يحاكيك في الصفات، ويجانسك في الفضل والكمال. (والطيبون) منهم أيضا (للطيبات) منهن، لا تجاوزوهن إلى من عداهن". [28]

التطبيق المعاصر: تُترجم هذه القيمة في الواقع بوجوب التحقق من السلوك الأخلاقي والسيرة الحسنة للطرف الآخر قبل الزواج، لأن الزواج من شخص فاسد الخلق أو ضعيف الدين يهدد تربية الأبناء ويقوّض كيان الأسرة.

القرآن والسنة يقدمان منهجًا متكاملًا في اختيار الشريك، قائمًا على الدين والخلق والفضيلة، لضمان أسرة مستقرة وقادرة على مواجهة تحديات العصر.

المطلب الثالث :قيم التعاون والتراحم بين الزوجين.

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[29].

يؤكد القرآن الكريم على أهمية التعاون والتراحم بين الزوجين في بناء أسرة مستقرة، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾، ليكون البيت ميدانًا للمودة والتكامل العملي بين الزوجين.

قال ابو القاسم الزمخشري(ت538هـ) في تفسير الآية: "وتعاونوا على البر والتقوى على العفو والإغضاء ولا تعاونوا على الإثم والعدوان على الانتقام والتشفي، ويجوز أن يراد العموم لكل بر وتقوى وكل إثم وعدوان، فيتناول بعمومه العفو والانتصار"[30].

وقال ابن عطية الاندلسي (ت541هـ): "ثم أمر الله تعالى الجميع بالتعاون على البر والتقوى قال قوم: هما لفظان بمعنى وكرر باختلاف اللفظ تأكيدا ومبالغة إذ كل بر تقوى وكل تقوى بر، وفي هذا تسامح ما والعرف في دلالة هذين اللفظين أن البر يتناول الواجب والمندوب إليه والتقوى رعاية الواجب"[31].

د أقوال الزمخشري وابن عطية رحمهم الله أن التعاون بين الزوجين على البر والتقوى، ومشاركتهما العملية في شؤون البيت، أساس لبناء أسرة مستقرة ومترابطة.

وجاء في الحديث عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَصْنَعُ فِي البَيْتِ؟ قَالَتْ: "كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ خَرَجَ"[32].

يرى ابن بطال أن ما قام به النبي ﷺ من أعمال بسيطة في بيته كان من باب التواضع، وليس قدوة لأمته في الترف، بل السنة أن يسعى الإنسان بنفسه في أمور دنياه وما يعينه على دينه، فالترف المفرط لا يوافق سبيل الصالحين ويقع ضمن عادات الأعاجم[33].

قال الحافظ أبو القاسم العراقي(ت1088هـ): "فيه بيان تواضعه عليه الصلاة والسلام والمهنة المذكورة في رواية البخاري مفسرة بما في رواية أحمد من خصف نعله وخياطة ثوبه". [34]

القيم الأسرية المستنبطة من النصوص الشرعية وتطبيقاتها المعاصرة

1. **التعاون الأسري:** يُعدّ التعاون الأسري أساسًا للحياة الزوجية، يقوم على مشاركة الزوجين في المسؤوليات وتحقيق الاستقرار والمودة. **قال ابن كثير:** "يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل" [35].

يقول علي عبد الواحد وافي: الأسرة لبنة المجتمع، وصلاحها من صلاح البنية الاجتماعية كلها[36].

التطبيق المعاصر: تشجيع الأزواج على المشاركة في أعمال المنزل وتربية الأبناء، وإدراج التعاون الأسري ضمن برامج الإرشاد الأسري والإعلام التربوي.

2. **التواضع وحسن العشرة:** التواضع في البيت يعكس الأخلاق النبوية الرفيعة، ويغرس في النفوس روح المودة والاحترام بين الزوجين، ويُعدّ من علامات حسن العشرة التي أمر بها الإسلام.

يصف فيصل المبارك حياة النبي كما تقدم ﷺ في بيته، حيث كان يشارك في أعمال أهله اليومية من خياطة وحرث ورعاية الحيوان، ويأكل مع الخادم، مما يجسد تواضعه ومشاركته العملية في شؤون أسرته. وهذا يبيّن أن التواضع في معاملة الأهل ليس ضعفًا، بل من مكارم الأخلاق وكمال الرجولة.

التطبيق المعاصر: غرس قيمة التواضع الأسري، واقتداء الأزواج بالنموذج النبوي في حسن العشرة، وإدراج هذه القيم في المناهج والبرامج الأسرية.

3. **المسؤولية المشتركة:** تتحقق استقامة الأسرة بشعور الزوجين بالمسؤولية المشتركة، وبنائهما بيتًا يقوم على التعاون والعدل والتفاهم. **قال الشعراوي:** مسائل الحياة أكثر من أن يستوعبها فرد واحد، بل لا بد أن تتكاتف الطاقات كلها لإنشاء عمارة الأرض، ولهذا قال: ﴿وَتَعَاوَنُوا﴾ ليسير دولاب الحياة [37].

وهذا المعنى يشمل الحياة الأسرية التي تحتاج إلى تكامل الأدوار وتوزيع المهام بعدل وتفاهم.

التطبيق المعاصر: تنظيم شؤون البيت بالتشاور، ووضع خطط مشتركة للتربية والإنفاق، وتضمين ثقافة "الشراكة في المسؤولية" في برامج التأهيل للمقبلين على الزواج.

4. **القدوة الحسنة:** القدوة الحسنة عنصر أساسي في التربية الأسرية؛ إذ يتأثر الأبناء بسلوك الوالدين أكثر من أقوالهم، والنبي ﷺ كان أسمى مثالٍ يُحتذى في بيته. قال الحافظ العراقي: في الحديث بيان تواضعه ﷺ، وأنه كان يخدم نفسه، وخصف نعله وخاط ثوبه، وذلك تعليم لأمته ليقتدوا به. [38]

التطبيق المعاصر: جعل الوالدين نموذجًا عمليًا للأبناء في التعاون والاحترام، وتفعيل السيرة النبوية في المناهج والإعلام لترسيخ مفهوم القدوة في الأسرة.

يتكامل القرآن والسنة في ترسيخ منظومة قيمٍ أسريةٍ راقية، كالتعاون، والتواضع، والمسؤولية، والقدوة، والمودة، لتسهم في إقامة أسرةٍ مسلمةٍ متراحمةٍ مستقرة، تُحقق الأمن النفسي والاجتماعي في المجتمع المعاصر.

المطلب الرابع :حقوق الأسرة المادية (النفقة) في المنظور القرآني.

قال الله تعالى: ﴿عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾[39].

يؤكد الإسلام مسؤولية الرجل في رعاية أسرته والإنفاق عليها، بوصفه قائمًا على شؤونها، فالنفقة واجب شرعي وأمانة يُحاسب عليها، والقيام بحقوق الأهل من أعظم القربات لما يحققه من كرامة الأسرة واستقرارها وصيانة الأبناء.

قال الواحدي في تفسير الآية: تستحق المطلقة الكسوة والرزق خلال العدة إذا كانت رجعية، أما المطلقة ثلاثًا فلا تستحق إلا الأجرة عند الإرضاع. والمراد بالاستحقاق مرتبط بالزوجية والتمكين؛ فالنفقة والكسوة تجب للزوجة الباقية على النكاح، سواء أرضعت أم امتنعت، لأن الانشغال بالإرضاع قد يحدّ من التمكين، فيلزم الزوج الرزق والكسوة، وأجرة الرضاع تجب عليه أيضًا إذا كان هذا النشاط للطفل[40].

قال البيضاوي: إن المقصود بعبارة ﴿عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ﴾ هو الوالد، فالولد يُنسب إليه، ويُلزم الوالد بإطعام المرضعة وكسوتها أثناء الرضاعة، فهذه النفقة أجرة لها على عملها[41].

أن النص القرآني يرسّخ مسؤولية الزوج عن النفقة والكسوة خلال فترة العدة والرضاعة، بما يحقق حقوق الزوجة والطفل، ويعكس منهج القرآن في تعزيز القيم الأسرية ومعالجة المشكلات الزوجية عبر التمكين المالي والأمان الاجتماعي للأسرة.

وجاء في الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ"[42]. وأشار ابن الملك في شرحه للحديث: إلى أن من يترك إعالة من يجب عليه قوته يرتكب إثمًا عظيمًا[43]، وأكد ابن علان أن هذا الإثم من أعظم الكبائر إذا لم يقم المرء بما يلزم من النفقة[44].

القيم الأسرية المستنبطة من النصوص الشرعية وتطبيقاتها المعاصرة

1. **المسؤولية الأسرية في النفقة:** النفقة على الأهل واجب شرعي أساسي، يضمن استقرار الأسرة، ويحفظ كرامة الزوجة والأبناء، ويحقق الأمن الاجتماعي، فهي مسؤولية يُثاب عليها صاحبها ويُعاقب عند التقصير فيها. **قال الواحدي:** "الآية دالة على وجوب النفقة والكسوة في مقابلة التمكين، وإذا اشتغلت بالإرضاع والحضانة ربما لا تمكن من كمال التمكين، فيتوهم متوهم أن نفقتهما وكسوتها تسقط بالخلل الواقع في التمكين"[45].

قال عبد الرحمن النحلاوي: إن تحمّل المسؤولية المادية داخل الأسرة يُعدّ من أهم مقومات التربية الإسلامية؛ لأنه يحقق الطمأنينة النفسية للأبناء، ويُنمّي فيهم الشعور بالأمان والانتماء[46].

التطبيق المعاصر: التزام الأزواج بالإنفاق الشرعي ضمن القدرة، وتفعيل القوانين الضامنة لحقوق الزوجة والأبناء، مع توعية المجتمع بأن النفقة عبادة ومسؤولية لا تفضّل.

2. **الرحمة والرعاية بالأهل:** النفقة ليست مجرد واجب مالي، بل تجسيد للرحمة والرعاية داخل الأسرة، ومظهر للقوامة القائمة على الحماية لا التسلط، وتعكس المودة بين الزوجين والشفقة على الأبناء. **قال ابو حيان:** "لطيفة أخرى في قوله: وعلى المولود له وهو أنه لما كلف بمؤن المرضعة لولده من الرزق والكسوة، ناسب أن يسلى بأن ذلك الولد هو ولد لك لا لأمه، وأنك الذي تنتفع به في التناصر وتكثير العشيرة". [47]

التطبيق المعاصر: تعزيز الوعي بأن حسن النفقة من صور المودة الزوجية، وتشجيع البرامج التربوية التي تذكّر بحقوق الزوجة والأبناء والرأفة بهم.

3. **العدل والاعتدال في النفقة:** حثّ الإسلام على أن تكون النفقة بالمعروف، أي متوازنة بين الإسراف والبخل، بما يليق بقدرة الزوج ويحقق كفاف أهله، فتصبح بذلك أداة للعدل والاستقرار الأسري والتوازن المعيشي. **وقال الشعراوي:** "فلا يصح أن ترهق المطلقة والد الرضيع بما هو فوق طاقته، وعليها أن تكتفي بالمعقول من النفقة"[48].

التطبيق المعاصر: نشر ثقافة التوسط في الإنفاق، وتنظيم ميزانية الأسرة بعدل، وتفعيل مبدأ "الإنفاق بالمعروف" في قوانين الأحوال الشخصية.

4. الأمانة في رعاية الأسرة: الرجل راعٍ ومسؤول عن رعيته، والإنفاق جزء من هذه الأمانة، وإهمالها خيانة للأمانة التي سيسأل عنها العبد يوم القيامة. **قال ابن الملك:** " وهذا يدل على أنه لا يتصدق بما لا يفضل عن قوت الأهل يلتمس به الثواب لأنه ينقلب إثمًا ".[49]

التطبيق المعاصر: ترسيخ مفهوم الأمانة الأسرية في النفقة ضمن المناهج والبرامج الدينية، وإبراز أن الإخلال بها تفريط في أمانة يسأل عنها العبد يوم القيامة.

القرآن والسنة يجمعان بين المسؤولية والرحمة والعدل في النفقة، لتكون أساس استقرار الأسرة وحفظ الأمن والكرامة.

المطلب الخامس :حفظ الغيب وصيانة الأسرار الزوجية.

قال الله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[50].

يؤسس الإسلام العلاقة الزوجية على الستر والخصوصية والاحترام المتبادل، فجعل كلًّا من الزوجين لباسًا للآخر، وأوجب حفظ الأسرار وصيانتها، لما في ذلك من تحقيق السكينة والاستقرار وبناء أسرة يسودها الأمان والثقة.

قال الزمخشري إن الآية استأنفت بيان سبب الإباحة، وهو أن الخلوة والملازمة بين الزوجين قد تصعب الامتناع عن المحظور، لذا رخص الله في المباشرة وحثّ على التوبة بعد الوقوع فيها [51].

وقال ابن عطية إن التعبير بـ"اختيان" يشير إلى خيانة النفس وعاقبة المعصية، ويشمل ما ارتكب من المعصية أو ما تركه الله كمعفو عنه[52].

أن حفظ الأسرار الزوجية والستر المتبادل بين الزوجين يعزز القيم الأسرية، ويؤسس لبيت مستقر يسوده الأمان والثقة، بما يتوافق مع توجيهات القرآن في حماية العلاقة الزوجية.

وجاء في الحديث عن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها"[53]. وأكد القاضي عياض في شرحه للحديث أن الحديث يحذران من كشف العورة بأي صورة، سواء بالنظر أو بالوصف، لما فيه من وعيد شديد[54].

وأشار القرطبي إلى أن الحديث عن الخلوة الزوجية أو كشفها يُعدّ عيبًا وشرف الزوجين، ويترتب عليه المساس بالحياء والستر[55].

القيم الأسرية المستنبطة من الحديث والآية وتطبيقاتها المعاصرة

1. قيمة حفظ الأسرار الزوجية: تُعدّ هذه القيمة من أعظم القيم الأسرية في الإسلام، إذ تقوم الحياة الزوجية على الثقة والستر لا على الإفشاء. **وقد أشار الرازي** إلى أن تشبيه الزوجين باللباس في قوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ يدل على أن كلًّا منهما يستر صاحبه عما لا يحلّ، كما يستر اللباس البدن[56].

التطبيق المعاصر: نشر ثقافة الستر الأسري ومنع تداول الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

2. قيمة الستر والعفاف: يدلّ تشبيه الزوجين باللباس على الستر المتبادل بينهما في الجسد والعِرض، كما **قال فخر الدين الرازي (ت 60هـ):** إن الزوجين لباسٌ لبعضهما لأنهما يستران بعضهما عن الحرام. فالستر من مقاصد العلاقة الزوجية[57].

التطبيق المعاصر: ترسيخ مفهوم الستر في الأسرة المسلمة من خلال الإعلام التربوي والبرامج الإرشادية، والتأكيد على حفظ خصوصية البيوت.

3. قيمة الاحترام المتبادل: العلاقة الزوجية قائمة على المودة والاحترام، فكل طرف يراعي حرمة الآخر في القول والفعل. وقال أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت 671هـ): "أن الرجل له مع أهله خلوة، وحالة يقبح ذكرها، والتحدث بها، وتحمل الغيرة على سترها، ويلزم من كشفها عار عند أهل المروءة والحياء"[58].

التطبيق المعاصر: نشر ثقافة الحوار الراقي بين الزوجين والابتعاد عن الإساءة أو الانتقاص في المواقف العامة أو الرقمية.

4. قيمة الثقة والأمان النفسي: من معاني "اللباس" أنه مصدر للأمان والسكينة.

وقال ابن عطية الاندلس(ت 541 هـ): " لباس: سكن، أي يسكن بعضهم إلى بعض"[59]. فالثقة هي الأساس الذي تُبنى عليه السكينة الأسرية.

التطبيق المعاصر: دعم الاستشارات الأسرية وبرامج بناء الثقة بين الزوجين، وتجنّب التجسس أو تتبع الخصوصيات.

المبحث الثاني: المنهج القرآني في معالجة المشكلات الزوجية المعاصرة.

المطلب الأول :الطلاق بضوابطه الشرعية (دراسة في المقاصد القرآنية).

قال الله تعالى ﴿**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾ [60]

تحدد الآية الكريمة ضوابط الطلاق في ضوء مقاصد الشريعة، فتبين أن الطلاق ليس انفصالاً عشوائيًا بل إجراء مقننًا يضمن حقوق الزوجين، ويؤكد على المعاملة بالعدل والإحسان أثناء الفصل، بما يحفظ الاستقرار النفسي والاجتماعي للأسرة.

قال القرطبي في تفسير الآية: "الطلاق هو حل العصمة المنعقدة بين الأزواج بألفاظ مخصوصة، والطلاق مباح بهذه الآية وبغيرها، وأجمع علماء المسلمين على أن من طلق امرأته طاهرا في طهر لم يمسها فيه أنه مطلق للسنة، وللعدة التي أمر الله تعالى بها، وأن له الرجعة إذا كانت مدخولا بها قبل أن تنقضي عدتها"[61].

قال ابن كثير الدمشقي (ت774هـ): "هذه الآية الكريمة رافعة لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام من أن الرجل كان أحق برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة ما دامت في العدة، فلما كان هذا فيه ضرر على الزوجات قصرهم الله إلى ثلاث طلقات، وأباح الرجعة في المرة والثنتين، وأبانها بالكلية في الثالثة، فقال الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان"[62]

يوضح الامام القرطبي وابن كثير رحمهم الله أن الآية تحدد الطلاق بضوابط شرعية تحفظ حقوق الزوجين وتوازن بين الحرية والعدل، فتؤكد ضرورة المعاملة بالمعروف والإحسان، بما يعكس المنهج القرآني في معالجة المشكلات الزوجية المعاصرة ويضمن استقرار الأسرة.

وجاء في الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ"[63].

يؤكد الخطابي في شرحه للحديث أن العدة للمطلقة تُحتسب من الطهُور، ويشير إلى أن الطلاق أثناء الحيض بدعة. فالطلاق الصحيح للسنة يشترط أن يكون بعد مضي الطهر الأول والتربص بالطهر الثاني، لضمان عدم وقوع الطلاق أثناء الجماع، ولتحقيق معنى المراجعة المشروع[64].

قول ابن بطال: أباح الله الطلاق بالآية، ووضح النبي ﷺ في حديث ابن عمر وجوب التروي والمراجعة قبل الطلاق، مستشهدًا بسيرته مع حفصة، لتأكيد ضبط الحق الشرعي وعدم التعسف[65].

القيم الأسرية المستنبطة من النصوص الشرعية وتطبيقاتها المعاصرة

1. **قيمة العدل في العلاقة الزوجية:** تشير الآية الكريمة إلى ضرورة العدل في الحقوق والواجبات بين الزوجين، سواء بالتمسك بالزواج بالمعروف أو الطلاق بالإحسان، لمنع الإضرار بالطرف الآخر.

قال ابن كثير: توضح الآية تقييد الطلاق بالحدّ المسموح به (ثلاث طلقات) لحماية الزوجات، مع إباحة الرجعة في المرة الأولى والثانية، وتحديد الحكم النهائي في الثالثة، مراعيةً للعدل والرحمة[66]. ويُفهم من كلامه أن الآية جاءت لضبط استعمال حق الطلاق ومنع التعسف فيه، تحقيقًا للعدالة وحفظًا لكرامة المرأة.

يقول محمد عبد الرحمن: "العدل في الأسرة يمنع الظلم ويعزز الثقة بين الزوجين، ويضمن سلامة العلاقة الأسرية" [67].

التطبيق المعاصر: يظهر هذا المبدأ في ضرورة التزام الأزواج بالضوابط الشرعية في إجراءات الطلاق المعاصرة، والابتعاد عن الطلاق العاطفي أو التعسفي، وضمان حقوق المرأة القانونية والنفسية بما يوافق الشريعة.

2. **قيمة الإحسان في إنهاء العلاقة الزوجية:** تعني الآية إنهاء العلاقة الزوجية بالخلق الكريم والإحسان، بعيدًا عن التجريح أو الإساءة، مؤكدة الترفع عن مجرد العدل إلى المروءة في الطلاق. يشير الامام البيضاوي إلى أن الطلاق الرجعي يكون مرتين، أما الثالثة فتعني التسريح بالإحسان، أي الطلاق النهائي بالخلق الحسن، أو يُفهم على أنها كل طلاق على حدة وفق التفريق الشرعي[68]. ويُفهم من كلامه أن الإحسان في التسريح يعني ترك الضرار والانتقام، وإيقاع الطلاق بأدب وحكمة تحفظ للمرأة حقوقها وكرامته.

التطبيق المعاصر: تتجلى هذه القيمة في ضرورة الالتزام بأخلاقيات الطلاق الهادئ، والابتعاد عن التشهير والعداوة عبر الوسائط الاجتماعية، وحفظ خصوصية العلاقة السابقة وصون سمعة الطرفين.

3. **قيمة الرفق والتريث في اتخاذ القرار:** يشدد الإسلام على ضبط الانفعال والتأني قبل الطلاق، كما ورد في حديث ابن عمر، حيث أمر النبي ﷺ بالمراجعة وانتظار الطهر التالي لإتاحة فرصة للإصلاح واستعادة التفاهم بين الزوجين. **قال الكوراني:** "أطال المدة عسى أن يتبدل البغض في تلك المدة "[69].

التطبيق المعاصر: ينسجم هذا المبدأ مع الدعوة إلى اعتماد مراكز الإصلاح الأسري والاستشارات الشرعية قبل الطلاق، وإعطاء فرصة للحوار وإعادة التفاهم بدل القرارات المتسرعة.

4. **قيمة الإحترام المتبادل بعد الانفصال:** تشدد الشريعة على الحفاظ على الاحترام والمودة بعد الطلاق، لا سيما في رعاية الأبناء وحفظ الروابط الأسرية، كما تؤكد ذلك الآية ﴿تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾.

قال القاسمي: "من عدم التضييق على الزوجة وبسط الرفق في المعاشرة وما أشبه ذلك"[70].

التطبيق المعاصر: ينعكس ذلك في حسن التعامل بين المطلقين في رعاية الأبناء والتعاون في شؤونهم، مع تجنّب النزاعات القضائية والخصومات الإعلامية، حفاظًا على كرامة الأسرة واستقرار المجتمع. يتكامل القرآن والسنة في تنظيم الطلاق بالإحسان والعدل، مع المراجعة وانتظار الطهر لمنع التعسف والانفعال.

المطلب الثاني :منهج القرآن في إصلاح ذات البين عند الشقاق.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [71].

يُعدّ إصلاح ذات البين من أعظم مقاصد الشريعة في حفظ كيان الأسرة ومنع تفككها، ولذلك وضع القرآن الكريم منهجًا عمليًا حكيمًا لمعالجة الخلاف الزوجي قبل تفاقمه، فجاء التوجيه الإلهي ببعث الحكمين بوصفه وسيلة إصلاحية قائمة على العدل والحكمة والسعي إلى لمّ الشمل في هذه الآية.

يفسر الماوردي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ بأنه تحذير من المشقة والشقاق بين الزوجين، سواء من نشوز الزوجة أو تقصير الزوج في حقوقها، ثم أمر بإرسال حكمين من أهلهما للتوسط والصلح[72].

قال الواحدي: "قوله جل جلاله: "وإن خفتم" أي: علمتم شقاق بينهما أي: عداوة وخلاف ما بينهما، ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ﴾ [73] المأمور ببعث الحكمين السلطان الذي يترافع الزوجان فيما شجر بينهما إليه، والحكم بمعنى الحاكم وهو المانع من الظلم، وقوله (مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا)[74] أي: من أقارب هذا وأقارب تلك، (إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا) [75] قال عامة المفسرين: إن أراد الحكمان إصلاحا يوفق الله بين الزوج والمرأة حتى يصطلحا (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) [76] بما في قلب الزوجين من المودة، خبيرا: بما يكون منهما"[77].

توضح تفسيرات الماوردي والواحدي رحمهم الله أن الآية تحدد منهجًا عمليًا لإصلاح ذات البين عند الشقاق، عبر إرسال حكمين للتوسط، مما يعكس المنهج القرآني في معالجة المشكلات الزوجية المعاصرة ويحقق استقرار الأسرة والمجتمع.

وجاء في الحديث عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ»[78].

يشير الطيبي في شرحه للحديث: إلى أن إصلاح ذات البين وترغيب الشرع فيه واجتناب الفساد سبب للاعتصام بحبل الله وحفظ وحدة المسلمين، ومن يقوم به ينال عند الله درجة تفوق عمل الصائم القائم[79].

قال ابن رسلان: إصلاح ذات البين يعني إزالة الفساد والفتنة بين الناس أو الزوجين، وجعل العلاقة قائمة على الصحبة والألفة، وهو واجب كفاية يجب القيام به متى توفرت وسيلة لذلك[80].

القيم الأسرية المستنبطة من النصوص الشرعية وتطبيقاتها المعاصرة:

1. **قيمة الإصلاح الأسري:** أرست الآية الكريمة مبدأ الإصلاح كأحد أهم مقومات بقاء الأسرة، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾، فشرع الله التحكيم لحل الخلافات قبل تفاقمها، وجعل نية الإصلاح سببًا في توفيق الله بين الزوجين. وقد بيّن **الماوردي** معنى الآية بقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ يعني مشاقة كل واحد منهما من صاحبه، وهو إتيان ما يشق عليه من أمور أما من المرأة فنشوزها عنه وترك ما لزمها من حقه، وأما من الزوج فعدوله عن إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان"[81]

يقول عبد الرحمن النحلاوي: الإصلاح الأسري هو أساس بناء العلاقة المتينة، ويدرب الأفراد على الحوار والاعتدال في التفاعل الأسري[82].

تطبيقها المعاصر: تُطبّق هذه القيمة في إنشاء لجان الإصلاح الأسري والمراكز الشرعية والاجتماعية التي تتولى معالجة الخلافات الزوجية بالحوار والمشورة والإرشاد الأسري، لتكون بديلاً راشدًا عن الطلاق والانفصال.

2. **قيمة الإخلاص في النية:** يربط الله التوفيق في الإصلاح بصدق النية، فالآية تشير إلى أن صدق الحكمين يجلب الألفة والمودة بين الزوجين.

يؤكد سيد قطب رحمه الله أن المنهج الإسلامي لا يدعو إلى الانفصال السريع عند بوادر الشقاق، بل يحافظ على الأسرة باعتبارها لبنة أساسية في المجتمع، فيلجأ إلى الإصلاح بهدوء عبر بعث حكمين من أهل الزوجين، ليتم الصلح بعيدًا عن الانفعالات والرواسب النفسية، فيتمكن الله من توفيق الزوجين للإصلاح إذا كانت لديهما رغبة حقيقية[83].

تطبيقها المعاصر: تظهر هذه القيمة في ضرورة تحلّي المصلحين والمستشارين الأسريين بالإخلاص والموضوعية، والابتعاد عن الانحياز أو استغلال الخلافات لمصالح شخصية، بل يكون هدفهم الوحيد جمع القلوب وإعادة التفاهم.

3. قيمة الوحدة ونبذ الفرقة: تعتبر الوحدة الأسرية قيمة كبرى في الإسلام، إذ ربط إصلاح العلاقات الداخلية بحفظ تماسك المجتمع، كما بين النبي ﷺ أن فساد ذات البين مهلك للدين والمودة بين الناس.

قال الطيبي: إصلاح ذات البين واجب يُحثّ عليه لأنه وسيلة للاعتصام بحبل الله ومنع التفريق بين الناس، بينما فسادها يُعد ثلمة في الدين[84].

تطبيقها المعاصر: تتجسد هذه القيمة في تعزيز ثقافة الحوار الأسري الهادئ، وتنمية مهارات حل النزاعات داخل الأسرة بروح الاحترام، وغرس مفهوم "الاختلاف لا يفسد المودة" بين الزوجين والأبناء.

4. قيمة الستر وصيانة الأسرار: القيم الرفيعة في الإصلاح الأسري تشمل الستر وحفظ الأسرار، إذ إن كشف الخصوصيات الزوجية يضر بالثقة ويضعف المودة بين الزوجين. يؤكد سيد قطب رحمه الله أن المنهج الإسلامي يحافظ على الأسرة ويحث على الإصلاح قبل الشقاق، مع تعيين حكمين موثوقين من أهل الزوجين لضمان الصلح بهدوء، مؤكدًا أهمية الستر وصيانة أسرار الزوجين بعيدًا عن الانفعالات والتشهير!"[85].

تطبيقها المعاصر: تُطبّق هذه القيمة في حفظ الخصوصية الأسرية وعدم نشر الخلافات الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو في المجالس العامة، بل تُعرض على مختصين موثوقين حفاظًا على السمعة وصونًا للحياة الزوجية من التشهير.

الخلاصة: تجمع الآية والحديث منهجًا إصلاحيًا للأسرة يقوم على الإخلاص والستر والرحمة، ليحقق استقرار الأسرة والمودة بين أفرادها.

المطلب الثالث :سبل الوقاية من التفكك والشقاق الأسري.

قال الله تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[86]

يحرص المنهج القرآني على الوقاية من التفكك الأسري قبل وقوعه، من خلال ترسيخ قيم الصبر وحسن المعاشرة والتغاضي عن الزلات، وتوجيه الزوجين إلى النظر المتوازن في الحياة الزوجية، وعدم جعل الكراهية سببًا لهدم الأسرة.

قال الشَّافِعِي رحمه الله في تفسير الآية: الآية تجيز معاملة الزوجة بالمعروف حتى في حال الكراهية، والله قد يجعل في ذلك خيرًا كثيرًا، مثل الأجر على الصبر وأداء الحقوق[87].

قال ابن العربي المالكي: " المعنى: إن وجد الرجل في زوجته كراهية، وعنها رغبة، ومنها نفرة من غير فاحشة ولا نشوز فليصبر على أذاها وقلة إنصافها، فربما كان ذلك خيرا له"[88].

تبرز تفسيرات الائمة الشافعي وابن العربي رحمهم الله أن الآية ترشد الزوجين إلى الصبر والتغاضي عن الخلافات البسيطة، بما يحقق الوقاية من التفكك والشقاق الأسري ويعزز استقرار الأسرة وفق المنهج القرآني.

وجاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ"[89]

قال القاضي عياض في شرح الحديث: الحديث يوضح أن المؤمن لا يبغض زوجته بغضاً تاماً، بل قد يكره صفة منها ويحب أخرى، فلا يكون البغض مطلقاً، وهو نوع من الاعتدال في المعاملة الزوجية[90].

قال ابن هبيرة: المؤمن يقدّر الزوجة المؤمنة لما فيها من خصال محمودة، ويعفو عن ما قد يكرهه في بعض الصفات، لأن الإيمان يجعلها تتحمل ما لا يحب لإرضاء الخير، فيغفر لها ما قد يعيبه[91].

القيم الأسرية المستنبطة من النصوص الشرعية وتطبيقاتها المعاصرة

1. قيمة الصبر والتغاضي: تحثّ الآية الكريمة على الصبر وضبط النفس عند وقوع الخلافات الزوجية، لما في ذلك من خيرٍ كثيرٍ قد لا يُدركه الإنسان في لحظته. الامام الشافعي يبيّن أن الإسلام أجاز العشرة بالمعروف حتى مع الكراهية، مع وعد الله بأن في الصبر على ذلك خيرًا كثيرًا"[92].

يقول عبد الرحمن النحلاوي: الصبر داخل الأسرة ليس سلوكًا سلبيًا، بل قيمة تربوية إيجابية تحفظ التوازن النفسي، وتمنع تفكك الأسرة عند أول احتكاك أو خلاف[93].

التطبيق المعاصر: تتجلى هذه القيمة في تجاوز الزلات اليسيرة داخل الأسرة، والتغاضي عن الأخطاء بدافع الحكمة والمودة، لتستمر الحياة الزوجية في استقرار بعيد عن الانفعال والقطيعة.

2. قيمة الإنصاف في الحكم: يُرشد الحديث إلى العدل والإنصاف في التعامل مع الزوجة، فلا يُغلب جانب الكراهة على جانب المحبة، يشير الشيخ السعدي إلى أن الزوج إذا نظر إلى محاسن زوجته أكثر من مساوئها، وانصف في تقييمه، يغض الطرف عن عيوبها ويقدر محاسنها، فتستمر المودة وتزداد الرحمة بينهما[94].

التطبيق المعاصر: يظهر ذلك في تقييم الشريك تقييماً متزنًا بعيدًا عن التسرع في إصدار الأحكام أو اتخاذ قرارات الطلاق لأسباب عاطفية آنية، مما يسهم في حفظ كيان الأسرة.

3. قيمة الإحسان في المعاملة: الحديث يحث على الإحسان للزوجة وتحمل ما يُكره، فلا يُبغَضها المؤمن لزلّة، بل يعفو عنها مراعاة لخصالها المحمودة. كما أوضح المظهري: "لا يبغض الزوج زوجته بأن يرى منها سوء أدب، فإنه إن صدر منها فعل غير مرضي له يصدر منها أفعال مرضية له، فليعف عنها أفعالها غير المرضية لأجل أفعالها المرضية"[95].

التطبيق المعاصر: تتجلى هذه القيمة في الحفاظ على الاحترام المتبادل أثناء الخلافات الزوجية، والابتعاد عن الألفاظ الجارحة، وتربية الأبناء على خلق التسامح والرفق.

4. قيمة الحكمة في إدارة الخلاف: يعدّ الحكمة أساسًا في استقرار الحياة الزوجية، إذ تمكّن الزوجين من تجاوز الخلافات برويّة واتزان. يشير الشيخ الطنطاوي إلى وجوب نظر الزوج بعقلانية في حياته الزوجية، متخذًا المصلحة المشتركة والدين والضمير معيارًا للحكم على العلاقة، لا الهوى والعاطفة فقط[96].

التطبيق المعاصر: تُترجم هذه القيمة في حل النزاعات الزوجية بالحوار الهادئ، والاستعانة بالحكماء أو المختصين عند الحاجة، بما يمنع تصاعد الشقاق ويحافظ على استقرار الأسرة.

5. قيمة تقدير الخير الخفي: تشير الآية إلى أن المكروه قد يحتوي على خير خفي، يدعو الله للتأمل والتفكر في حكمته وراء الأحداث. **قال ابن كثير:** "فعسى أن يكون صبركم مع إمساككم لهن وكراهتهن فيه، خير كثير لكم في الدنيا والآخرة"[97].

التطبيق المعاصر: تتمثل هذه القيمة في الإيمان بأن بعض المواقف المزعجة قد تحمل نتائج نافعة مستقبلاً، كتحول الخلاف إلى وسيلة لفهم أعمق بين الزوجين أو لتقوية العلاقة بعد تجاوزه.

يتكامل القرآن والسنة في تحفيز الصبر والإحسان عند الخلاف الزوجي، حيث يأمر الله بترقب الخير فيما يُكره، ويحث النبي ﷺ على تجنب البغض المطلق، ليصونا المودة واستقرار الأسرة.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد؛ فقد خلص البحث الموسوم بـ **(تعزيز القيم الأسرية ومعالجة المشكلات الزوجية في ضوء القرآن الكريم: دراسة تطبيقية معاصرة)** إلى جملة من النتائج والتوصيات، لعل أبرزها:

أولاً: النتائج العلمية:

1-أرسى القرآن الكريم العلاقة الزوجية بوصفها "**ميثاقاً غليظاً**"؛ وهو مفهوم قيمي يتجاوز الأطر القانونية الصرفة، ليمنح الأسرة قدسيةً واستقراراً في مواجهة التحديات المعاصرة.

2-يتأسس **المنهج الوقائي** القرآني بدءاً من معايير الاختيار القائمة على الصلاح، تليها قيم التعاون والتراحم كآليات يومية لإدارة الحياة المشتركة وتحقيق ديمومتها.

3-تُعد **الحقوق المادية والمعنوية** -كالنفقة وحفظ الغيب- أدوات تعزيزية للسكينة، حيث يمثل حفظ الأسرار سياجاً يحمي الخصوصية من اختراقات الفضاء الرقمي الحديث.

4-يتسم **المنهج العلاجي** في القرآن بالواقعية؛ إذ وضع مسارات إصلاحية قائمة على التحكيم، وضبط الطلاق بمقاصد تمنع التعسف وتضمن الحقوق عند تعذر الاستمرار.

5-تقدم مقاصد الاستخلاف والسكينة القرآنية حلولاً ناجعة لإشكالات الأسرة المعاصرة الناتجة عن المادية المفرطة، مما يجعل النص القرآني مرجعاً تطبيقياً دائماً.

ثانياً: التوصيات:

1. استلهام برامج تأهيل المقبلين على الزواج من المنظومة القيمية القرآنية (المودة، الرحمة، السكينة، الميثاق، الإحسان).
2. تفعيل قيمة "**حفظ الغيب** "تربوياً لمواجهة مخاطر منصات التواصل الاجتماعي وأثرها في كشف الخصوصيات الزوجية.
3. توجيه البحث العلمي لدراسة "**مقاصد الأسرة**"، وربط التشريعات الفقهية بالغايات الأخلاقية الكبرى للنص القرآني.
4. تطوير المحتوى الإعلامي لتقديم نماذج تطبيقية واقعية تدير النزاعات الأسرية وفقاً للمنهج القرآني.

الهوامش:

(1) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أبو الحسين أحمد، 5/ 43. مادة (قوم).

(2) ينظر: لسان العرب لابن منظور /4 / 538، فصل العين المهملة.

(3)الأسرة والقيم الأخلاقية، فاطمة الزهراء بريطل، ص 132.

(4)ينظر: القيم الأسرية في الإسلام، عبد المعطي الدالاتي، ص 27. القيم الأسرية وأثرها في التنشئة الاجتماعية، هيفاء العيسى، ص 15، القيم الأسرية ودورها في بناء المجتمع، محمد قطاونة، ص 12.

(5)سورة النساء: 21.

(6) ينظر: تفسير الطبري: 127/8.

(7) ينظر: الكشاف للزمخشري: 492/1.

(8) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الشروط في النكاح،: 20/7 برقم: 5151.

(9) اعلام الحديث للخطابي: 1979/3.

(10) شرح صحيح البخاري لابن بطال: 269/7.

(11) تفسير الطبري: 127/8.

(12) ينظر: علم اجتماع الأسرة والأسرة المعاصرة، محمد عبد الله الدخيل، ص 54.

(13) الكشاف للزمخشري: 492/1.

(14)أخرجه الامام أبو داود في سننه: كتاب المناسك/ باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم:182/2 رقم الحديث (1905) قال الشيخ شعيب اسناده صحيح.

(15) زهرة التفاسير لابي زهرة: 3/ 1625_ 1624.

(16) ينظر: شرح النووي على مسلم: 202/9.

(17) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني: 141/20.

(18) سورة النور الآية: 26.

(19) الهداية الى بلوغ النهاية لمكي بن ابي طالب: 5058/8.

(20) مفاتيح الغيب للرازي: 294/11.

(21) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الاكفاء في الدين: 7/7، برقم: 5190، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين: 1086/2، برقم: 1466.

(22) اكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: 672/4.

(23) ينظر: شرح المشكاة للطيبي: 7/ 2258_2259.

(24) فتح الباري لابن حجر: 135/9.

(25) ينظر: المقدمة عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، 1/ 341.

(26) الهداية الى بلوغ النهاية لمكي بن ابي طالب: 5058/8.

(27) اكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: 672/4.

(28) حدائق الروح والريحان لمحمد امين الهرري: 274/19.

(29) سورة المائدة: 2.

(30) الكشاف للزمخشري: 603/1.

(31) تفسير ابن عطية: 150/2.

(32) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب خدمة الرجل في اهله،: 65/7. ، برقم:: 5363.

(33) شرح صحيح البخاري لابن بطال: 452/7.

(34) طرح التثريب في شرح التقريب للحافظ أبو الفضل العراقي: 180/8.

(35) تفسير ابن كثير: 12/2.

(36) ينظر: الأسرة والمجتمع: علي عبد الواحد وافي، ص 19.

(37) ينظر: تفسير الشعراوي: 5/ 2907_2906.

(38) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب للحافظ العراقي: 180/8.

(39) سورة البقرة: 233.

(40) ينظر: البسيط للواحدي: 4/243_244.

(41) تفسير البيضاوي: 144/1.

(42) اخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم: 132/2. ، برقم:: 1692. قال شعيب الارنؤوط: إسناده صحيح .

(43) شرح المصابيح لابن الملك: 64/4_65.

(44) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علان: 120/3.

(45) البسيط للواحدي: 243/4_244.

(46) ينظر: أصول التربية الإسلامية وأساليبها، للنحلاوي،2/ 312.

(47) تفسير ابن عطية: 501/2.

(48) تفسير الشعراوي: 2/ 1006_1005.

(49) شرح المصابيح لابن الملك: 64/4_65.

(50) البقرة: 187.

(51) الكشاف للزمخشري: 230/1.

(52) تفسير ابن عطية: 257/1.

(53) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم افشاء سر المرأة،: 1060/2. ، برقم: 1437.

(54) اكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: 614/4.

(55) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي: 161/4.

(56)ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: 269/5_270.

(57)ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: 269/5_270.

(58) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي: 161/4.

(59) تفسير ابن عطية: 257/1.

(60)سورة البقرة الآية: 229.

(61) تفسير القرطبي: 126/3.

(62) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 460/1.

(63) أخرجه الامام البخاري في صحيحه: كتاب الطلاق/باب بلا: 41/7 رقم الحديث(5251)، واخرجه الامام مسلم في صحيحه: كتاب الطلاق/ باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق، ويؤمر برجعتها: 1093/2 رقم الحديث(1471).

(64) ينظر: أعلام الحديث، للخطابي: 2030/3، معالم السنن، للخطابي: 232/3.

(65) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال: 377/7-378.

(66) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 460/1.

(67) ينظر: أساسيات التربية الأسرية، محمد عبد الرحمن، ص 88.

(68) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: 142/1.

(69) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: أحمد بن إسماعيل الكوراني: 6/9.

(70) محاسن التأويل، للقاسمي: 119/1.

(71) سورة النساء الآية: 35.

(72) النكت والعيون، للماوردي: 484/1.

(73) سورة النساء، الآية: 35.

(74) سورة النساء، الآية: 35.

(75) سورة النساء، الآية: 35.

(76) سورة النساء، الآية: 35.

(77) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي: 47/2.

(78) أخرجه الامام أبو داود في سننه: كتاب الأدب / باب في إصلاح ذات البين 280/4 رقم الحديث(4919) وأخرجه الامام الترمذي في جامعه: 663/4 رقم الحديث(2509) وقال أبو عيسى الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(79)ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: 2214/10.

(80) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: 681/18.

(81) النكت والعيون، للماوردي: 484/1.

(82) ينظر: أصول التربية الإسلامية وأساليبها لعبد الرحمن النحلاوي، 2/ 301.

(83) ينظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب: 657/2.

(84) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: 2214/10.

(85) ينظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب: 657/2.

(86) سورة النساء الآية: 19.

(87) ينظر: تفسير الإمام الشافعي: 558/2.

(88) أحكام القرآن، لابن العربي: 384/1.

(89) أخرجه الامام مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع/ باب الوصية بالنساء 1091/2 رقم الحديث(1469).

(90) إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، للقاضي عياض: 680/4-681.

(91) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة: 190/8.

(92) تفسير الإمام الشافعي: 558/2.

(93) ينظر: أصول التربية الإسلامية وأساليبها: عبد الرحمن النحلاوي، 2 / 298.

(94) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، لعبد الرحمن بن ناصر آل سعدي، ص 222.

(95) المفاتيح في شرح المصابيح، للمظهري: 79/4.

(96) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، للطنطاوي: 93/3.

(97) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: 212/2.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1- أحكام القرآن، ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424 هـ - 2003 م.

2- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

3- أساسيات التربية الأسرية، محمد عبد الرحمن، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2، 2015م.

4- الأسرة والقيم الأخلاقية، فاطمة الزهراء بريطل، دار المعرفة، عمان، ط1، 2018م.

5- أصول التربية الإسلامية وأساليبها، للنحلاوي، دار الفكر، دمشق، ط4، 2006م.

6- اعتلال القلوب، الخرائطي، تحقيق: حمدي الدمرداش، نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، ط2، 1421هـ-2000م.

7- أعلام الحديث، الخطابي، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، ط1، 1409 هـ - 1988 م.

8- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل دار الفكر، بيروت، 1420 هـ.

9- البسيط في التفسير، الواحدي النيسابوري، تحقيق: مجموعة محققين، دار الكتب العلمية، بيروت، 2009م.

10-بهجة قلوب الأبرار، عبد الرحمن السعدي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، 1422هـ.

11-تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة محققين، وزارة الإعلام، الكويت، الطبعة الأولى، 1980م.

12-تطريز رياض الصالحين، عبد الله البسام، دار الوطن، الرياض، 1423هـ.

13-تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل)، ناصر الدين البيضاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

14-تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، دار أخبار اليوم، القاهرة.

15-تفسير الطبري (جامع البيان)، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار هجر، الطبعة الأولى، 2001م.

16-التفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، 1998م.

17-جامع الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1998م.

18-دليل الفالحين، ابن علّان الصديقي، دار المعرفة، بيروت، ط4، 1425 هـ - 2004 م.

19-زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

20-شرح المشكاة (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الطيبي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة الرشد، الرياض، 2015م.

21-شرح المصابيح، ابن الملك الكرماني، تحقيق: مجموعة محققين، دار الكتب العلمية، بيروت.

22-شرح النووي على مسلم، يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

23-شرح صحيح البخاري، ابن بطّال، تحقيق: يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، 2000م.

24-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ.

25-صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

26-طرح التثريب، أبو الفضل العراقي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، 1997م.

27-علم اجتماع الأسرة والأسرة المعاصرة، محمد عبد الله الدخيل دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، 2015م.

28-فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.

29-فتح البيان، محمد صديق خان القنوجي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.

30-فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت

31-في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1980م.

32-الكشاف عن حقائق التنزيل، محمود بن عمر الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت.

33-كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، مكتبة الرشد، الرياض، 1997م.

34-الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل الكوراني، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، 1997م.

35-لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.

36-مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

37-المفاتيح في شرح المصابيح، المظهري، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

38-المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، 1996م.

39-مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت.

40-المقدمة عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (ت 808هـ) ، تحقيق: علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر، القاهرة.

41-النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1963م.

42-الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: مجموعة محققين، دار الكتب العلمية، بيروت، 2008م.